

# الحديث المتواتر وحديث الاحاد | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الحديث المتواتر يقول الحديث المتواتر يشد بعضه بعضا اسمها تواتر لا يحتاج يشد بعضه بعضا مجرد ان يقال عددنا متواتر يعني مو صحيح من لوازم الوصف بالتواتر ان يكون صحيحا فلا يصح ان تقول عن هذا الحديث بانه متواتر ولكنه ضعيف ولكن تقوى بان يجد بعضه بعضا هذا لا اصل له فلا قيمة له - [00:00:04](#)

يقول الحديث متواترا حتى يكون صحيحا ولكن من حكم هذا السؤال نذكر ما عليه الاوائل الائمة الكبار في مسألة التواتر اذكر قول المتأخرين التي قد راجت ومن قبول اهل البدع لا قيمة لها. الاوائل - [00:00:36](#)

حديث عندهم قسمان قسم خبر احاد الحين يسمونه الغريب وقسم خبر متواتر. افترض عندنا المتأخرين ان المتواتر يفيد العلم اليقين بشروط وان خبر الاحاديث العلم النظري. وعندما ان خبر الاحاد لا يفيد العلم اليقين. وهذا بكل اسف مع شهرته - [00:00:51](#)  
بعض الكتب الاصول به واشتهاره عند متأخري اهل الحديث. وهو الموجود في النخبة وفي النزهة وغير ذلك. وهذا من اقاويل اهل الكلام وليس من اقاويل اهل السنة. ولا من اقاويل ائمة السلف. ثم يقولون ان الخبر متواتر يفيد العلم اليقين بشروطه. ما هو الخبر المتواتر عند هو - [00:01:14](#)

وتوفرت في اربعة شروط. الشوط الاول ان يرويه عدد كثير. الشرط الثاني ان تكون الكثرة في جميع طبقات الشنب. الشرط الثالث ان تحيل العادة على الكلب الشرط الرابع ان يكون مستند خبر الحس. كقول سمعنا ورأينا ولمسنا وشممنا - [00:01:34](#)  
وهذي الشروط الاربعة غير معروفة عن الائمة. ولا جرت على لسان احد منهم. انما هي متلقاه والصواب ان المتواتر هو ما صح اسناده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلقاه العلماء بالقبول - [00:01:54](#)

ولو كان خبر احد. ولو كان في المصطلح اهل الحديث ما يسمى غريبا وعلى هذا معظم احاديث الصحيحين هي من قبيل المتواتر. حديث عمر انما اعمال بالنيات تفرد به عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر ابن - [00:02:14](#)

وتفرد به عن عمر علقمة ابي وقاص الليلي وتفرد به عن علقة ابي بوقاص الليث محمد بن ابراهيم التيمي وتفرد به محمد ابراهيم التيمي يحيى ابن سعيد الانصاري. ثم رواه عن يحيى بن سعيد الانصاري جمع غفير من العلماء. هذا في اصطلاح العلماء - [00:02:32](#)  
يسمونه خبر احاد ولكن يقول تواتر عن يحيى ابن سعيد على معنى انه رواه كما يقال نحوا من سبعين نفسا قيل نحوا من مئة والصواب ان هذا خبر متواتر. لانه قد صح اسناده ولا يختلف الحفاظ في الصحة اسناده. وتلقاه العلماء بالقبول وقبلوا بالتسليم - [00:02:52](#)

نقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم قال ونستيقظ بان لفظ به كما اشاهد اذا نفاذ العلم اليقين نفذ علم النظر نفذ العلم اليقين والقول بالشروط المتقدمة هذا من اقاويل اهل الكلام او لاهل البدع. اما اهل السنة فلا يعترفون بهذا الرأي بل الذي سائد عند اهل العلم - [00:03:13](#)

تلقاه العلماء القبول فلا تواتر الحافظ الذهبي رحمه الله لما ذكر حديث معاوية ابن الحكم السلمي ان النبي قال للجاري اين الله؟ قالت في السماء قال هذا خبر مع انه حديث الفرض - [00:03:37](#)

عن حديث الفرق ومع ذلك قال هذا خبر متوافق لماذا؟ لان العلماء قد تلقوا هذا الخبر بالقبول وقبلوا بالتسليم فكل خبر يتلقاه العلماء بالقبول يقابلون بالتسليم فهو خبر متواتر بقي ما اختلف العلماء فيه من الاحاديث هل يصحح هذا هذا احيانا نعم يفيد العلم اليقين - [00:03:49](#)

واحيانا يفيد العلم النظري ان العلماء اتفقوا على تلقي بالقبول لكن عندما امتزق بان هذا الخبر قد نطق به النبي صلى الله عليه وسلم ويرى صحة هذا الخبر فهو بالنسبة له يفيد العلم اليقين وهذا من الامور النسبية وان كان عند غيره علم النظر - [00:04:13](#)

نفس هذا الرجل يختلف عنده الحديث هل قاله النبي او ما قاله؟ يتردد يصير عنده تردد. ولكن يقطع هو يصحح. لكن يقول ان في العلم النظري اصحت على يعني يقين لكن بناء على قرائن قال نعم احتم خطأي يقول هنا لكن يبقى بصحيح ومعمول به -

[00:04:32](#)

قلنا بينا خبر فينا علم اليقين. او قلنا بان الخبر يفيد العلم النظري هو يفيد العمل. حتى لا نخلط بين افادة العلم وبين افادة العمل. سواء بانه من الامور تفيد العلم العلوم القطعية او تكتسب القطعية. او من العلوم لا تكتسب القطعية. قد يكون خبر الناظرين ويفيد

العمل في كلا الحالتين - [00:04:52](#)

فبالتالي نحن نقول ان الخبر المتواتر في ذا العلم فيد العمل الخبر الواحد اذا صح اسناده متواتر يزيد العمل العمل وعلى الصحيح كما فصلنا قد يفيد العلم اليقين على معنى ان العلماء قد صححوا الاسناد وتلقاه العلماء بالقبول وعلى هذا معظم احاديث الصحيحين هي

مفيدة للعلم اليقين - [00:05:12](#)